

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي



شعبة الرقابة على مراكز الصرافة

المرفقات : بدون

تعميم

الموضوع: استفسار عدد من مراكز الصرافة
احتساب أبن/أبنة المواطنة ضمن السعودية

المحترمين

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إلحاقاً للتعميم رقم ٢١٧٥٥/٤١ وتاريخ ٠٦/٠٤/١٤٤٠هـ بشأن قصر جميع وظائف نشاط قطاع مراكز الصرافة على السعوديين وضرورة تأهيل موظفين سعوديين وإلحاقهم ببرامج تدريبية مناسبة لطبيعة عملهم، على ألا تتجاوز المدة الزمنية لسعودة الوظائف كافة عن سنة من تاريخه، وبناءً على الاستفسارات الواردة للمؤسسة بشأن مدى احتساب أبن/أبنة المواطنة ضمن السعودية بناءً على قرار وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

نفيدكم أنه يتعين احتساب الفئات التي تعامل معاملة السعوديين في نسب السعودية وذلك حسب ما يصدر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والإفصاح عن ذلك في البيانات التي ترفع إلى المؤسسة، وعلى مراكز الصرافة متابعة التحقق والالتزام بما يصدر عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بهذا الخصوص. للإحاطة والعمل بموجبه.

فهد بن إبراهيم الشثري
وكيل المحافظ للرقابة

وتقبلوا تحياتي،،،
المستند

نطاق التوزيع: مراكز الصرافة العاملة بالمملكة (أ، ب)

بن سويدان